

شرح نيل المرام من آيات الأحكام (٦٦) (سورة التوبة، ٥٤، ٩٢)

٤٢/٣/٦٤٤١

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين.
اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين. اللهم انا نسألك علما نافعا - ٠٠:٠٠:٥٠

ورزقا طيبا وعملا متقبلا. هذا اليوم يوم الجمعة الموافق للرابع والعشرين من شهر الاول من عام ستة واربعين واربع مئة والهجرة.
كتاب الذي بين ايدينا هو نيل المرام. من تفسير آيات الأحكام - ٠٠:٠٠:٢٠

والآيات التي بين ايدينا هي آيات من سورة التوبة. عندنا الآية التاسعة والعشرون وهي قول الله سبحانه وتعالى قاتلوا الذين لا
يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر. الى اخر الآية. تفضل اقرأ - ٠٠:٠٠:٤٠

مختلفة الشارع باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. الله
اللهم اغفر لنا ولشيخنا ووالدينا وال المسلمين اجمعين اما بعد قال المصنف رحمة الله تعالى الآية السابعة قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا
باليوم الآخر ولا - ٠٠:٠١:٥٠

يحرمون ما حرم الله ورسوله. ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب. فيه الامر بقتل من جمع بين هذه
الاوصاف. حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون. الجزية وزنها فضة. من جزى يجزي وهي في الشرع ما يعطيه المعاهد على عهده
- ٠٠:٠١:٤٠

وقد ذهب جماعة من اهل العلم منهم الشافعي واحمد وابو حنيفة واصحابه والثوري وابو ثور الى ان الجزية لا تقبل الا من الامن على
ان الجزية لا تقبل من الامن من اهل الكتاب. وقال الاوزاعي ومالك ان الجزية تؤخذ من جميع اجناس الكفارة ٠٠:٠٢:٥٠
ويدخل في اهل الكتاب على القول الاول المجووس. قال ابن منذر لا اعلم خلافا في ان الجزية تؤخذ منه. واختلف اهل العلم في مقدار
فقال عطاء لا مقدار لها. وانما تؤخذ على ما صلحوا عليه. وبه قال يحيى ابن ادم وابو عبيد وابن جرير الا انه - ٠٠:٠٢:٢٠

اقلها دينار واكثرها لا حد له. وقال الشافعي دينار على الغني والفقير. من الاحرار البالغين لا ينقص منه شيء. وبه قال ابو ثور قال
الشافعي وان صلحوا على انه اكثر من دينار جاز. وان زادوا وطابت بذلك انفسهم قبل منهم. وقال ما لك انها اربعة دنانير على -
٠٠:٠٢:٤٠

اهل على اهل الذهب واربعون درهما على اهل الورد. الغني والفقير سواء ولو كان مجوسيا لا يزيد ولا ينقص. وقال ابو حنيفة
واصحابه ومحمد بن الحسن واحمد بن حنبل اثنا عشر واربعة وعشرون وثمانية واربعون والكلام في ذلك مقرر في مواطنه قال
الشوكاني - ٠٠:٠٣:٥٠

والحق من هذه الاقوال ما قررناه في شرحنا للملتقى وغيره من مؤلفاتنا انتهى. وقد سبقه الى ذلك السيد العلامة محمد الامير برسالة
مفردة في هذه المسألة واحكامها سماها افادة الامة باحكام اهل الذمة. واجاد فيها وافاد وتكلمنا على ذلك في شرحنا على بلوغ المرام
فليرجع اليها - ٠٠:٠٣:٢٠

طيب هذه الآية هي في صريح في اهل الكتاب لأن الله سبحانه وتعالى قال قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون
ما حرم الله ورسوله. ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب - ٠٠:٠٣:٤٠

من الذين اوتوا الكتاب بهذه الآية صريحة في اهل الكتاب. بدليل ان هناك ايات اخرى صريحة في قتال المشركين. قال في ايات اخرى في يعني ستأتينا اول مر شيء منها وهي في مقالة اهل مقالة المشركين عامه - 00:04:00

ستأتينا يعني فيها بآيات كثيرة تمر معنا مقالة المشركين عامه. هذه خاصة بالكافر باهل الكتاب فقط يعني اول السورة سورة توبة وغيره ايضا سورة الانفال وقاتلهم حتى لا تكون فتنه وغيرها تدل على قتال الكفار عموما وان - 00:04:20

الكافر اما ان يدخل في الاسلام او يقاتل. وليس هناك رأي ثالث او امر ثالث. اما اهل الكتاب فانهم اذا دفعوا الجزية يبقون على دينهم ولا يقاتلون. يبقون على دينهم لان دينهم - 00:04:50

سماوي دين مشروع شرعه الله وهو دين موسى او دين عيسى. اما الكفار لا دين لهم يبعدون الاصنام يقاتلون بانهم مشركون. طيب ما هي الجزية؟ يقول ما يدفعه الكتاب على ان - 00:05:10

على دينه. ما مقدارها؟ مختلف فيها. والمؤلف هنا ذكر قال ما يعطيه المعاهد على عهده يعني يكون بيننا وبينهم عهد لا نقاتلهم مقابل ان يدفعوا هذه الجزية. هل تقبل من غير اهل الكتاب؟ ذكر خلاف قال - 00:05:30

بعضهم يرى انها تقتل مع كل معاهدة. كل معاهد عهد سواء كان من اليهود او النصارى او المشركين او غيرهم. فان يعاملون هذه المعاملة. وهذا رأي الاوزاعي ومالك. والجمهور على جمهور العلماء اه جمهور اهل العلم على ان يعني - 00:05:50

الشافعى احمد وابو حنيفة كلهم على هذا الرأي ان الجزية تؤخذ من اهل الكتاب فقط. واما مقدارها كما ذكر مؤلف مختلف فيه. هناك رأي يراه بعض اهل العلم وهو المجوسي. المجوسي لهم شبهة كتاب - 00:06:10

النبي صلى الله عليه وسلم قال فيهم سنتا اهل الكتاب. فهوئاء المجوس هم الذين فيهم خلاف. هل يعطون او لا؟ وال الصحيح عند جمهور العلماء ان الجزية خاصة كما نص القرآن عليه هنا. قال من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية. عن يدهم وابصارهم - 00:06:30

هذا هو الرأي الصحيح. طيب. هو يقول الخلاف والكلام والتقدير. المؤلف ينقل عن الشوكاني كثيرا يقول الشوكاني قد قرر هذه المسألة في شرحه للملتقى وهو كتابه المعروف نيل الاوطار في شرح ملتقى - 00:06:50

والمؤلف يقول ايضا يقول وقد سبقه الى ذلك السيد العلامة محمد الامير. اللي هو الصناعي. صاحب سبل السلام طيب ناخذ الآية التي بعدها. احسن الله اليكم. الآية الثامنة قوله تعالى والذين يكتنون الذهب والفضة. قيل لهم المتقدم ذكرهم من - 00:07:10

الاحبار والرهبان وانهم كانوا يصنعون هذا الصنع. وقيل لهم من يفعل ذلك من المسلمين. والابولى حمل الآية على عموم اللفظ فهو اوسع من ذلك واصل الكنز في اللغةضم والجمع. ولا يختص بالذهب والفضة. قال ابن جرير الكنز كل شيء مجموع بعضه الى بعض. في بطنه - 00:07:30

في الارض كان او على ظهرها انتهى. واختلف اهل العلم في المال الذي اديت زكاته. هل هل يسمى كنزا ام لا؟ فقال قوم هو كنزا وقال قارون ليس بكنز ومن القائلين بالقول الثاني عمر ابن الخطاب وابن عمر وابن عباس وجابر وابو هريرة وعمر ابن عبد العزيز وغيرهم. وهو الحق للادلة - 00:07:50

المصرحة بانما اديت زكاته فليس بكنز. وانما خص الذهب والفضة دون سائر الاموال بالذكر لانها اثمن الاشياء. وغالب ما وان كان غيرهما له حكمهما في تحريم الكنز ولا ينفقونها كنایة عن عدم اداء الزكاة ونحوها. في سبيل الله فبشرهم - 00:08:10

بعذاب اليم. طيب. هذه الآية جاءت في سياق اهل الكتاب. يا ايها الذين امنوا ان كثيرا من الاحبار والاحبار هم علماء اليهود. والرهبان عباد النصارى. ليأكلون اموال الناس بالباطل. الرشاوى الرشاوى وغيرها التي يأخذ - 00:08:30

من الضعفاء والمساكين. قالوا ويصدون عن سبيل الله ثم عطف عليها قال والذين يكتنون الذهب والفضة ولا ينفقون فيه في سبيل الله ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم. هذا وعيid شديد لمن يكتنون الذهب والفضة - 00:08:50

ولا ينفقان في سبيل الله بمعنى لا يخرج زكاتها. طيب ما هو الكنز؟ يقول هنا الكنز هو ما جمع الشيء في بطن الارض او على الارض اذا يعني اذا جمع وسواء قلنا في - 00:09:10

في يعني في محفظة في صندوق في بيت تحت الارض فوق الارض في حسابات جمدتها وجعلها يعني هذا داخل في الكنز يعني يعتبر كنز لكن ما يلم عليه الا اذا لم يتصدق اذا لم يخرج زكاته - 00:09:30

اذا لم يخرج زكاة هل الاية متصلة الاحباط والرهبان من اليهود والنصارى وتكون خاصة بهم ولا عامة؟ صحيح انها عامة كما ذكر الاية على العموم كل من كنز من المسلمين وغيرهم موعود بهذا الوعيد الا ان يخرج الزكاة - 00:09:50

والصحيح ان من اخرج زكاته اخرج زكاة ماله لا يعده ماله كنزا لا يسمى كنزا لانه اخرج الزكاة ولا الكنز المذموم هو من كنز ماله ولم يخرج زكاته. اما كنزة مطلقا هكذا فليس بمذموم - 00:10:10

طيب يعني الاية واضحة. نعم تفضل صح يعني قصدي كنا الزكاة اذا اردت ان تخرجها تبحث عن اناس اهل خير وصلاح وتقوى هذا الأولى. هذا الأولى هم الذين يعانون على الخير. اما إذا كان - 00:10:30

عندما يعني عندها نقص وعندما مخالفات وعنه معاشي وقد ينفقها في امواله هذا ينفق المال هذا في معاشي يشتري بها اشياء محرمة استعملها في محرمات. هذا لا يعan على الشرع. لا يعan على الشرع. لكن تختلف الاحوال احيانا يأتيك شخص عليه - 00:11:10

او عنده ذرية او عنده جارات او كذا وان كان عنده تقصير يعطى من الزكاة وينصح يذكر ان انه يجب عليك ان تخاف الله وان تتقى الله حتى ومن يتق الله يعني يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب هذا واجب جائز - 00:11:30

لكن لكن لا يمنع من الزكاة اذا كان عنده بعض المعاشي الا اذا كان عنده اشياء كبار من الذنوب كالخمر ونحوه والزنا هذا لا لا يعan. نعم اليوم يقول الحديث يقول تصدق على زاني - 00:11:50

فندق على سائق هذا يمكن انه تصدق ولم يعلم بحاله ايه طيب اقرأ الاية اللي بعدها احسن الله اليكم الاية التاسعة ان عدد الشهور عند الله اثنا عشر شهرا اي في حكمه وقضائه وحكمته وذلك ان الله سبحانه لما حكم في كل وقت بحكم خاص - 00:12:10

غيروا الكفار تلك الاوقات بالنسيج والكنيسة فاخبرنا والكنيسة فاخبرنا بما هو في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض في هذه الاية بيان ان الله سبحانه وضع هذه الشهور وسماتها باسمائها على هذا الترتيب المعروف يوم خلق - 00:12:30

الله السماوات والارض ان هذا هو الذي جاءت به الانبياء ونزلت به الكتب. وانه لا اعتبار بما جاء عند العجم والروم والقبط من الشهور التي يصطاحون عليها ويجعلون بعضها ثلاثة يوما وبعضها اكثر وبعضها اقل. منها اربعة حرم اي ذو القعدة ذو الحجة ومحرم ورجب. ثلاثة متواлиات - 00:12:50

كما ورد بيان ذلك في السنة المطهرة ذلك الدين القيم اي كون هذه الشهور كذلك ومنها اربعة ومنها اربعة حرم هو الدين القيم والحساب الصحيح والعدد المستوفى. المستوفي فلا تظلموا فيهن انفسكم اي في هذه الاشهر الحرم بايقاع - 00:13:10

القتال فيها وانتهاء حرماتها. قيل ان الضمير يرجع الى الشهور وكلها الحرم وغيرها. وان وان الله وان الله نهى عن الظلم فيها الاول اولى. وقد ذهب جماعة من اهل العلم الى ان تحريم القتال في الاشهر الحرم ثابت محكم. لم ينسخ بهذه الاية - 00:13:30

ولقوله يا ايها الذين امنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام. ولقوله فاذا انسلاخ الاشهر الحرم فقاتلوا المشركين ويحابوا عنه. بان الامر بقتل المشركين ومقاتلتهم مقيدة بانسلاخ الاشهر الحرم كما في الاية المذكورة. فتكون سائر الايات المتضمنة للامر بالقتال مقيدة بما ورد في تحريم القتال. في الحرم للادلة الواردة في - 00:13:50

واما ما استدلوا به من انه صلى الله عليه وسلم حاصر اهل الطائف في شهر حرام وهو ذو القعدة كما ثبت في الصحيحين وغيرهما فقد اجيب عنه انه لم يبتد محاصرتهم في ذي القعدة. بل في شوال والمحرم انما هو ابتداء القتال الاشهر الحرم لا اتمامه. وبهذا يحصل الجمع بينهم - 00:14:10

طيب ما عندك خلاص انتهى؟ ايه نعم. في عندي الاية العاشرة. انفروا! ايه الاية طيب هذه الاية فيها مسألة مهمتان المسألة الاولى ما هي الاشهر او السنين المعتبرة في الاسلام؟ والمسألة الثانية ما - 00:14:30

القتال في الاشهر والحرام. اما المسألة الاولى وهي ما المعتبر في الاسلام من الشهور؟ نقول المعتبر الذي قرره الاسلام وهي المذكورة

هنا وفي غيرها ايضا. عدة الشهور عند الله صريحة يعني اتنا عشر شهرا. في كتاب الله يوم خلق - 00:15:00

السماءات والارض والنبي صلى الله عليه وسلم بين ان الاشهر الاشهر المعتبرة في الشريعة هي الاشهر الهجرية المعروفة التي تبدأ الله المحرم وتنتهي بذى الحجة. لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما قال منها اربعة منها اربعة لما فسر النبي الاشهر الحرم قال -

00:15:20

هي ذي القعدة وذى الحجة والمحرم ثم قال ورجب مضر لأن مضر تعظمه الذي بين جمادى وشعبان. ودل على ان هذه الاشهر المعتبرة في الاسلام. حتى انها معتبرة قبل الاسلام. يعني في قصة موسى عليه السلام - 00:15:40

لما اجر نفسه الى صاحب مدين قال على ان تأجرني ثماني حجج ودل على ان الاعتبار بالحجۃ ثمانية حجر يعني سنة كاملة. ثمانية حجج يعني الحجة هي سنة كاملة. فهذا المعتمر. طيب - 00:16:00

يعني الاشهر هذه التي عليها الكلام لماذا؟ لأن الشريعة ربطت فيها بها احكام كثيرة. اذا اذا لم نعرف الاشهر هذى كيف نصوم؟ كيف نعرف رمضان اذا لم نعرف هذه الاشهر كيف نقف بعرقة؟ يعني فيها اشياء اذا لم تعرف هذا الشهر كيف تصوم الايام البيضاء -

00:16:20

واذا لم تعرف كيف تصوم عاشوراء. هناك اشياء كثيرة ربطت بها الشريعة. طيب نعم حددها اهو ولا هي موجودة؟ هو حدد بداية السنة عمر حدد بداية متى تبدأ السنة يعني السنة الهجرية. فبدأتها بواحد محرم. والا هي معروفة عندهم. موجودة. طيب. يقول هذه

00:16:40

الشهور المعتبرة طيب يقول بعدها منها اربعة حرم كيف تعرف الاشهر الحرم الاربعة؟ الا اذا عرفت الاشهر الاسلامية الهجرية. طيب يقول هي ذي القعدة وذى الحجة والمحرم ورجب يقول ذلك الدين القيم الذي شرعه الله. وقال لك عند عدة الشهور عند الله. فهذا هو شرع الله عند الله. طيب. يقول - 00:17:10

فلا تظلموا فيهن انفسكم. هذى الاشهر الحرم هي محمرة عند الله. فيجب على المسلمين ان يعظموا حرمتها بمعنى البعد عن المعاشي بشتى انواعها. وتحريم القتال فيها. والمسألة هذى تحريم القتال ذكر المؤلف ان فيها خلافا - 00:17:40

من اهل العلم هل تحريم باق او نسخ؟ وال الصحيح ان التحريم باقى. وان تحريم القتال في الاشهر الحرم لا لا زال محرا. والدليل هذه الاية منها اربعة حرم. والآيات الاخرى التي نهى الله عنها. قال ولا الشهر الحرام؟ وغيره قال - 00:18:00

يسألونك عن الشهر الحرام قتالا فيه. قل قتالا فيه كبير. لا يجوز القتال فيه. فمحرم. هذا صحيح. طيب هل يجوز القتال فيه نقول لا يجوز الا في حالته. اذا اذا اعتدى المعتدي او العدو على المسلمين في الاشهر الحرم فانهم - 00:18:20

يردون القتال. يقاتلون ما يتربكونه. او دخل الشهر الحرام والقتال ما زال قائما. مثل ما حصل مع النبي صلى الله عليه وسلم في محاصرة لاهل القطائف وهذا يجوز القتال في هاتين الحالتين وما سواهما لا يجوز ابتداء القتال في الاشهر الحرم تعظيميا -

00:18:40

بهذه الاشهر تعظيمها لهذه الاشهر. والمؤلف اشار الى امر قال فلا تظلموا فيهن انفسكم يقول هذه لها خصوصية لا يعني انك في غير الاشهر الحرم تظلم نفسك وتظلم الناس. وتبتعد عن الظلم بكل الوجوه. طيب - 00:19:00

الان تأتينا الاية التي ذكرناها قبل قليل وهي مقاتلة المشركين او مقاتلة اهل الكتاب عرفنا ان اهل الكتاب لا يقاتلون لا يقاتلون اذا كانوا يدفعون الجزية. طيب وغيرهم من المشركين لو دفعوا الجزء يقاتلون. اسمع ماذا يقول؟ نعم تفضل. احسن الله اليك - 00:19:20

قوله تعالى وقاتلوا المشركين كافة اي جميعا. وهو مصدر في موضع الحال. قال الزجاج مثل هذا من المصادر كعامة وخاصة لا تتنى ولا تجمع. كما يقاتلونكم كافة وفيه دليل على وجوب قتال المشركين وانه فرض على الاعيان ان لم يقم به البعض - 00:19:40

احسن الله اليكم. انفروا خفاء انفروا حال كونكم خفافا وثقلا. قيل قيل المراد منفردين مجتمعين. وقيل نشاطا وغير نشاط. وقيل فقراء واغنياء. وقيل مقلين من السلاح ومكثرين منه. وقيل اصحابه ومرضى - 00:20:00

وقيل شبابا وشيوخا وقيل رجالا وفرسانا. وقيل من لا عيال له ومن له عيال. وقيل من سبق الى الحرب كالطلائع ومن يتأخر

كالجيش وقيل غير ذلك. ولا مانع من حمل الاية على جميع هذه المعاني لأن معنى الاية انفروا. خفت عليكم الحركة او تقلت. قيل -

00:20:20

وهذه الاية منسوبة بقوله تعالى ليس على الضعفاء ولا على المرضى وقيل الناسخ لها قوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة الاية وقيل هي محكمة وليس بمنسوبة. ويكون اخراج الاعمى والاعرج بقوله ليس على الاعمى حرج. ولا على الاعرج حرج. واخراج - 00:20:40

والضعيف بقوله ليس على الضعفاء ولا على المرضى من باب التخصيص لا من باب النسخ. على فرض دخول هؤلاء تحت قوله خفافا وتقارا والظاهر والظاهر عدم دخولهم تحت العموم. وجاهدوا باموالكم وانفسكم في سبيل الله فيه الامر بالجهاد بالاموال والانفس. واجابه على العياد - 00:21:00

فقراء يجاهدون بانفسهم والاغنياء باموالهم وانفسهم. والجهاد من اكد الفرائض واعظمها وهو فرض كفاية. فيما كان البعض يقوم به العدو ويدفعه. فان كان لا يقوم بال العدو الا جميع المسلمين في قطر من الارض او اقطار وجب عليهم ذلك وجوب عين - 00:21:20 طيب مثل ما ذكرت آآ الاية الاولى وقاتلوا المشركين كافة اي جميعا من غير استثناء. وفي اية في اول السورة فاذا انسلح الاشهر الحرم فاقتلو المشركين حيث وجدتهم. في اي مكان وفي اي زمان اقتلوه. وهنا قال كافة - 00:21:40

جميعا قاتلون كما يقاتلونكم كما انهم يقاتلونكم كافة. يقول في دليل على وجوب قتال المشركين وانه فرض فرض على الاعيان ان لم يقم به البعض. القتال يختلف في احوال قد يكون فرض عين قد يكون فرض كفاية. فاذا اذا - 00:22:00 داهم العدو البلد كان فرض عين. يعني متى يكون فرض عين؟ اذا العدو حاصر الولد يكون فرض عليه عين على او كان الشخص نفره الامام اخرجه الامام. فاذا فاذا استنفرتم فانفروا - 00:22:20

يجب علينا او كان حاضرا للمعركة. في هذه الاحوال الثلاثة يكون فرض عين. وما سواها ليس بفرض عين. طيب يقول هنا الاية التي بعدها تؤكد انفروا خفافا وتقارا على جميع الاحوال التي ذكرها المؤلف وذكر الاقوال كلها داخلة ولا - 00:22:40

تعارض بين الاقوال كلها يعني هذا يسمى اختلاف التنوع اختلاف التنوع تحمل الاية عليه فجميع هذه المعاني التي ذكر المؤلف فقيرا او غنيا او مقلنا من السلاح او مكثر او صحيح او مريض او غيره كلها داخلة - 00:23:00

خفافا وتقارا وجاهدوا باموالكم وانفسكم في سبيل الله. ذلکم خير لكم ان كنتم تعلمون. هل الاية منسوبة؟ مؤلف تكلم عن نسخها واحكامها. والصحيح انها محكمة. واما نسخها بقوله ليس على الضعفاء هذا ليس بنسخ وانما هذا - 00:23:20 من باب العام والخاص يعني هي عامة يستثنى منها هؤلاء يخرجون يعني قاتلوا او انفروا انخفاض وتقارنا في جميع احوالكم الا من استثناء الله كالضعفاء والمريض ونحوهم والاعمى والاعرج وغيرهم - 00:23:40

طيب ناخذ الاية الاخيرة تفضل الاية الثانية عشرة لا يستأذنك الذين لا يؤمنون بالله واليوم الاخر ان يجاهدوا باموالهم وانفسهم والله علیم معناه على ما يقتضي ظاهر اللفظ انه لا يستأذنك المؤمنون في jihad بل دأبهم ان يبادروا اليه من غير توقف ولا - 00:24:00 منهم لوقع الاذن منك. فضلا على ان يستأذنك في التخلف. انما يستأذنك في القعود عن jihad والتخلف عنه. الذين لا يؤمنون بالله واليوم الاخر وهم المنافقون. وذكر الایمان بالله اولا ثم باليوم الاخر ثانيا في الموضعين. لانهما الباعثان على jihad في سبيل الله.

طيب - 00:24:20

هذا هنا اللام هنا نافية. يعني تحكي خبرا وواقعا. من الذي يستأذن ان يستأذن او يستأذن النبي صلی الله عليه وسلم في زمانه عنان يعتذر عن خروج jihad من هو؟ قال اما المؤمنون فانهم لا يستعدون. المؤمنون يفرحون بالجهاد - 00:24:40

ويبادرون ويقفون مع النبي صلی الله عليه وسلم. ويجاهدون معه باموالهم وانفسهم. وهؤلاء كما اخبر الله هم المتقون والله بالمتقين. اما غيرهم فالمنافقين وضعفاء الایمان فانهم هم الذين يستأذنون ويخرجون - 00:25:00

ايضا الضعفاء والمنافقون من من الاعراب المعدرون هؤلاء هم الذين يستأذنون. لماذا؟ لأن ليس عندهم وليس عندهم تقوى. يقول انما يستأذن الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر. المؤلف اشار الى تكرر كلمة يؤمنون - 00:25:20

بالله واليوم الآخر. ثم قال ولا يؤمنون. لماذا يختار دائما حتى يعني في غير هذه الآية؟ حتى في غير هذه الآية. كثير من كان يؤمن بالله الحديث من كان بالله واليوم الآخر. وجاء ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر في حكم اقامة الحج. وجاء آآ في النساء -

00:25:40

ان كنا يؤمنن بالله واليوم الآخر في في حكم العدة والطلاق. يكتبن شيئا في مما خلق الله في ارحامهن دائما ربط الانسان باليمان بالله واليوم الآخر. لماذا؟ لأن اقوى باعث على ان الانسان يكون مستعدا -

00:26:00

اذا كان عند قوة الایمان باليوم الآخر. فهذا يدفعه الى الى المسارعة الى فعل الخيرات. والبعد عن عن المعاصي والبعد عن ظلم الناس تجد الشخص الذي يخاف هذا اليوم لا يظلم ولا يسرق ولا يأخذ اموال الناس ولا يعتدي ولا يقصر في حقوق الله ولا في واجباته فهذا -

00:26:20

يكون اليوم الآخر عنده نصب عينيه. هذا هو المقصود من يعني ذكر اليوم الآخر. طيب نقف عند اية الصدقات الصدقات للفقراء. يأتي الكلام عنها ان شاء الله في اللقاء القادم والله اعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين -

00:26:40